[ 531 ] السلام) بعد ما ذكر الخمس وان نصفه للامام، ثم قال: إن للقائم بأمور المسلمين بعد ذلك الانفال التي كانت لرسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم)، قال ا عزوجل: (يسئلونك عن الأنفال قل الأنفال  والرسول) (2) وإنما سألوا الأنفال ليأخذوها لأنفسهم فأجابهم ا بما تقدم ذكره، والدليل على ذلك قوله تعالى (فاتقوا ا وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا ا ورسوله إن كنتم مؤمنين) (3) أي ألزموا طاعة ا في أن لا تطلبوا مالا تستحقونه، فما كان  ولرسوله فهو للامام (وله نصيب آخر من الفئ والفئ يقسم يقسمين: فمنه ما هو خاص للامام) (4) وهو قول ا عزوجل في سورة الحشر: (ما أفاء ا على رسوله من أهل القرى فل وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) (5) وهي البلاد التي لا يوجف عليها بخيل ولا ركاب، والضرب الآخر ما رجع إليهم مما غصبوا عليه في الأصل قال ا تعالى: (إني جاعل في الأرض خليفة) (6) فكانت الأرض بأسرها لآدم (7) ثم هي للمصطفين الذين اصطفاهم ا وعصمهم فكانوا هم الخلفاء في الأرض، فلما غصبهم الظلمة على الحق الذي جعله ا ورسوله لهم وحصل ذلك في أيدي الكفار وصار في أيديهم على سبيل الغصب حتى بعث ا رسوله محمدا صلى ا عليه وآله فرجع له ولأوصيائه فما كانوا غصبوا عليه أخذوه منهم بالسيف فصار ذلك مما أفاء ا به، أي مما أرجعه ا إليهم. [ 12644 ] 20 - علي بن إبراهيم في (تفسيره) عن أبيه عن فضالة بن أيوب، عن أبان ابن عثمان، عن إسحاق بن عمار قال: سألت أبا عبد ا _____ (2، 3) الانفال 8: 1. (4) ما بين القوسين ليس في المصدر. (5) الحشر 59: 7. (6) البقرة 2: 30. (7) في المصدر زيادة: ان كان خليفة ا في ارضه. 20 - تفسير القمي 1: 254. (*)

_____